

إجمال الإصابة في أقوال الصحابة

وعزا هذا الإختلاف إلى القديم وجعله مرجوعا عنه وفيه من النظر ما قدمناه لما نص عليه في كتبه الجديدة كما ذكرنا .
أدلة الأقوال المتقدمة .
هذا ما يتعلق بنقل الأقوال في المسألة على وجه الإحتجاج أو التقليد والكلام الآن فيما احتج به لكل قول منها مع بيان ما يتعلق بتلك الأدلة على وجه الإيجار إن شاء الله تعالى .
والنظر في مراتب خمس تقدم القول فيها .
الأولى في اتفاق الأئمة الأربعة الخلفاء بهم .
والثانية في اتفاق الشيخين أبي بكر وعمر بهما .
والثالثة في قول الواحد من الخلفاء الأربعة أي واحد كان منهم بهم .
والرابعة في قول الواحد من الصحابة غير الأربعة بهم .
والخامسة في قول الواحد منهم إذا خالف القياس أو عضد القياس قوله وأي قياس كان ذلك على ما نبينه إن شاء الله .